

هل يجوز الأكل من مطاعم أهل الكتاب في بلاد الكفار؟

عبدالمحسن الزامل

هل يجوز الأكل من مطاعم أهل الكتاب في بلاد الكفار هذا فيه تفصيل هذا فيه تفصيل مسألة الأكل من المطاعم اولا اذا كان انسان احتاج الى السفر كان سفره حاجة وثبتت فيه الشروط في هذه الحال يسأل عن مثل هذه المسائل - 00:00:00

نعم هو الأكل من طعامه الكتاب الأصل كما قال هو الطعام الذي اتوا الكتاب وطعم الذين اتوا الكتاب حلو لكم وطعمكم حل لهم الأصل فيه الحل والله سبحانه وتعالى انزل هذه الآيات - 00:00:27

الكتاب على ما هم عليه لكن اه لا تحل الذبيحة حتى تذبح من الحلق واللبة. فإذا كانت الذبيحة التي يذبحها المسلم لا تحل حتى تذبح الذبح المشروع الذبيح الذي بيده اليهود والنصارى اذا علم انها - 00:00:48

لم تذبح على الطريقة المشروعية والتي امرها بها فانها لا تحل وهو دائر كما يقول اهل العلم بين امور ثلاثة. الحال الاول يعلم انها ذبحت على الطريقة الشرعية وان الذكاء من الحلق واللبة - 00:01:09

الحال الثاني ان اه يجهل الحال. يجعل حال لا يدري وليس هناك قرائن ولا دفع تدل على اي الحال حالينها تذبح ذبيحة على الطريقة الشرعية او على الطريقة مجهرولة. فالمجهول كالمعدور - 00:01:26

وثبت في صحيح البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها ان قالت كان آآ قوم حدثاء عهد بالاسلام يهدونا لحم او سألاوا النبي عليه الصلاة والسلام عن آآ قومه لhma هل يأكلوا؟ فقال النبي عليه - 00:01:47

سموا الله وكلوا. سموا الله وكلوا. فوقع شك في هذا الامر لانهم يتورهم حدث عهد الاسلام فقد يكونون جهلا بالحال وذبحوا على طريقة الجاهلية. فالنبي عليه بنى على الاصل في حل ذبيحة المسلم - 00:02:07

وكذلك الاصل في حل الاصل حل ذبيحة الكتابي ما دام انه لم يعلم الحال كذلك في كتاب وهذا من التيسير والسرعة وجاء عند ابي داود انه عليه الصلاة والسلام قال - 00:02:24

فيه في الحديث اذا دخل او قال قدم اذا قدم المسلم الى فليأكل ولا يسأل من اين هو. الحديث بهذا المعنى. حديث بهذا المعنى وانه يأكل مما قدمه ولا يسأل من اين هو - 00:02:43

لا يقول هذا الطعام ما هو؟ هذا اللحم انت ذبحت الطريقة الشرعية اقفلها لأن الاصل في المسلم ان حل طعامه. كما انه لو قدم لك طعام وقد يكون الطعام هذا انت - 00:03:08

يعني مشتبه الامر لا تدري هل هو من حلال حرام فالاصل حله تقدمت هذه المسألة وحلت عن مسلم ولا تسأل من اين هذا الا تعلم هذا الشيء حرام بعيوني والا فالاصل حل. الحال الثالث ان تعلم ان هذه الذبيحة ذبحت على غير اسم الله - 00:03:23

نحو ذلك. في هذه الحالة لا يجوز ويشبه هذه الحال حال رابعة هو ان تكون هناك قرائن ودلائل تغلب عدم الحلم مثل ان يكون مثلا هؤلاء الكتاب ويلد الكتاب لكن الذين يشرفون على الذبح او يقوم ذبح ناس ليسوا من اهل الكتاب وثنين - 00:03:42

قوم وثنين مثلا او يعلم غلبة الحال وكثرة الواقع انهم يصعقونها صعقا مثلا او تبنج مثلا ثم تضرب على رؤوسهم ونحو ذلك قد يفعل احيانا في بعض الذبائح دون بعض - 00:04:11

بعض الذبائح قد يفعل ما بهذا وبعض ذبائح لا يفعل بهذا الشيء يعمل بالقرائن في كل نوع او جنس من الذبائح قد تكون هذه مثلا بقر او دجاج او طيور ويعلم انها مثلا في حال الدجاج يذبحونها وفي حال مثلا - 00:04:32

البقر ونحو ذلك يصعقون ونحو ذلك او بالعكس فالقرائن والدلائل لها اثر في الشرع والحكم بها وعلى المسلم ان يجتهد واذا اشكل

عليه الامر اشكل عليه وليس هناك ظرورة الى - 00:04:53

مطاعم وهناك سعة في اه في الحال فيتسع بما احل الله سبحانه وتعالى ما دام انه لا ظرر عليه في ذلك - 00:05:15